

للدول العربية ، على أن يتم تحديد مواعيد وأماكن عقد تلك الاجتماعات من خلال مشاورات بين الأمم المتحدة وجامعة الدول العربية :

١٠ - توصي بجعل التعاون القائم فعلاً ، شاملاً وبجدية ، ولإضفاء الصفة القانونية والرسمية عليه ، بأنه ينبغي أن يتخذ الأمين العام للأمم المتحدة والأمين العام لجامعة الدول العربية الخطوات اللازمة لإبرام اتفاق تعاون بين الأمم المتحدة وجامعة الدول العربية عندما تفرغ المنظمتان من وضع نص ذلك الاتفاق في صورته النهائية . وفقاً لما تطلبه الفقرة ١٠ من قرار الجمعية العامة ٥/٤٢ :

١١ - تدعو الأمين العام للأمم المتحدة والأمين العام لجامعة الدول العربية إلى الشروع في مشاورات بغرض عقد اجتماع تحضيري في عام ١٩٨٩ بين إدارة شؤون نزع السلاح التابعة للأمانة العامة للأمم المتحدة وبين جامعة الدول العربية بهدف النظر في إمكانية عقد حلقة دراسية بشأن مسائل نزع السلاح في المنطقة العربية في عام ١٩٩٠ :

١٢ - توصي بأن تقوم الأمم المتحدة والمؤسسات الأخرى في منظمة الأمم المتحدة بالاستفادة قدر الإمكان من الخبرة الفنية العربية في المشاريع التي تتطلع بها في المنطقة العربية :

١٣ - تطلب إلى الأمين العام للأمم المتحدة ، بالتعاون الوثيق مع الأمين العام لجامعة الدول العربية ، عقد مشاورات دورية ، حسب الاقتضاء وفي حينه ، بين ممثل الأمانة العامة للأمم المتحدة وممثل الأمانة العامة لجامعة الدول العربية بشأن سياسات المتابعة ومشاريعها وتدابيرها وإجراءاتها :

١٤ - تطلب أيضاً إلى الأمين العام للأمم المتحدة أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الرابعة والأربعين تقريراً مرحلياً عن تنفيذ هذا القرار :

١٥ - تقرر أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها الرابعة والأربعين البند المنون « التعاون بين الأمم المتحدة وجامعة الدول العربية » .

الجلسة العامة ٢٢
١٧ تشرين الأول / أكتوبر ١٩٨٨

٤/٤٣ - التعاون بين الأمم المتحدة ومنظمة الدول الأمريكية
إن الجمعية العامة ،
إذ تشير إلى قرارها ١١/٤٢ المؤرخ في ٢٨ تشرين الأول / أكتوبر ١٩٨٧ المتعلق بتعزيز التعاون بين الأمم المتحدة ومنظمة الدول الأمريكية ،

٦ - تطلب كذلك إلى الأمين العام أن يواصل تنسيق أعمال المتابعة لتسير تنفيذ المقتراح ذات الطابع المتعدد الأطراف المعتمدة في اجتماع تونس في عام ١٩٨٣ ، وأن يتخذ الإجراءات المناسبة فيما يتعلق بالمقترحات المتعددة الأطراف المعتمدة في اجتماع عمان في عام ١٩٨٥ ، واجتماع جنيف في عام ١٩٨٨ بما في ذلك التدابير التالية :

(أ) تعزيز الاتصالات والمشاورات بين البرامج والمنظمات والوكالات النظيرة المعنية :
(ب) إنشاء أفرقة عاملة قطاعية مشتركة بين الطرفين تشارك فيها الوكالات :

٧ - تطلب إلى الوكالات المتخصصة وسائر مؤسسات وبرامج منظمة الأمم المتحدة :

(أ) مواصلة تعاونها مع الأمين العام والبرامج والمؤسسات والوكالات المعنية داخل منظمة الأمم المتحدة ومع جامعة الدول العربية ومنظماتها المتخصصة في متابعة المقتراحات المتعددة الأطراف التي تهدف إلى تعزيز وتوسيع التعاون في جميع الميادين بين منظمة الأمم المتحدة وجامعة الدول العربية ومنظماتها المتخصصة :

(ب) مواصلة تعزيز الاتصالات والمشاورات مع البرامج والمنظمات والوكالات النظيرة المعنية فيما يتعلق بالمشاريع ذات الطابع الثنائي بغية تيسير تنفيذها :

(ج) الاشتراك كلما أمكن مع منظمات ومؤسسات جامعة الدول العربية في تنفيذ وإنجاز المشاريع الإنمائية في المنطقة العربية :

(د) إبلاغ الأمين العام ، في موعد لا يتجاوز ١٥ أيار / مايو ١٩٨٩ . بالتقدم المرحّز في تعاونها مع جامعة الدول العربية ومنظماتها المتخصصة . خاصة فيما يتعلق بإجراءات المتابعة المتعددة بشأن المقتراحات الثنائية والمتعددة الأطراف المعتمدة في اجتماعات تونس وعمان وجنيف :

٨ - تحيط على ما مع التقدير بحلقة العمل الإقليمية المعنية بتنمية الموارد البشرية في المنطقة العربية . المعقودة في الكويت في ٢٨ و ٢٩ تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٨٧ ، تفيذاً للفقرة ٦ (ج) من القرار ٤/٤١ :

٩ - تقرر ، لتكثيف التعاون ولاستعراض وتقييم التقدم وإعداد تقارير دورية شاملة ، وجوب عقد اجتماع عام مرة كل ثلاث سنوات بين منظمة الأمم المتحدة وجامعة الدول العربية . وعقد اجتماعات قطاعية مشتركة بين الوكالات سنوياً تتناول المجالات ذات الأولوية والأهمية الواسعة في الميدان الإنمائي

٣ - توصي بأن يعقد اجتماع عام بين ممثلي منظمة الدول الأمريكية ومتلئ الأمم المتحدة وغيرها من مؤسسات منظمة الأمم المتحدة في مكان وموعد يحددها فيما بعد ، وذلك لإجراء مشاورات بشأن المساريع والتدابير والإجراءات التي من شأنها أن تيسر وتريد التعاون بين منظمة الدول الأمريكية ومؤسسات المنظومة :

٤ - توصي بالعمل في عام ١٩٨٩ على تشجيع عقد اجتماعات محلية بين الممثلين المقيمين للمنظومتين في كل بلد من البلدان الأعضاء في المنظومتين ، وذلك بالتشاور مع السلطات الوطنية في تلك البلدان :

٥ - تطلب إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الخامسة والأربعين تقريراً عن تنفيذ هذا القرار :

٦ - تقرر أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها الخامسة والأربعين البند المعنون «التعاون بين الأمم المتحدة ومنظمة الدول الأمريكية» .

الجلسة العامة ٢٢

١٧ تشرين الأول / أكتوبر ١٩٨٨

٤٣/٥ - التعاون بين الأمم المتحدة والمنظومة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية

إن الجمعية العامة ،

إذ تشير إلى قرارها ١٢/٤٢ المؤرخ في ٢٨ تشرين الأول / أكتوبر ١٩٨٧ بشأن التعاون بين الأمم المتحدة والمنظومة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية ،

وقد نظرت في تقرير الأمين العام عن التعاون بين الأمم المتحدة والمنظومة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية^(١٤) ،

وإذ تأخذ في اعتبارها المقرر ٢٨٢ المؤرخ في ٢٠ أيلول / سبتمبر ١٩٨٨ بشأن التعاون بين الأمم المتحدة والمنظومة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية ، الذي اتخذه مجلس أمريكا اللاتينية في دورته العادية الرابعة عشرة ، وأعرب فيه عن اقتناعه بأن قرار الجمعية العامة ١٢/٤٢ يشكل خطوة هامة نحو زيادة تنمية التعاون بين المنظومة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية ومنظمة الأمم المتحدة ،

وإذ تضع في اعتبارها أن الجهة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي قد أقامت روابط تعاون وثيقة مع المنظومة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية ، وأنه جرى خلال العام

وقد نظرت في تقرير الأمين العام بشأن التعاون بين الأمم المتحدة ومنظمة الدول الأمريكية^(١٢) .

وإذ تشير إلى أن مقاصد الأمم المتحدة تتصل ، في جملة أمور ، في تحقيق التعاون الدولي على حل المسائل الدولية ذات الطابع الاقتصادي أو الاجتماعي أو الثقافي أو الإنساني ، وتعزيز� احترام حقوق الإنسان والحربيات الأساسية والشجع على احترامها ، والقيام بدور مركز تنسيق الإجراءات التي تتخذها الدول لتحقيق هذه الأهداف المشتركة .

وإذ تضع في اعتبارها أن ميثاق الأمم المتحدة ينص على وجود ترتيبات أو وكالات إقليمية لمعالجة السؤون المتعلقة بضمان السلام والأمن الدوليين . على نحو ما يتلاءم مع العمل الإقليمي . وغير ذلك من الأنشطة التي تتفق ومقاصد ومبادئ الأمم المتحدة ،

وإذ تشير أيضاً إلى أن ميثاق منظمة الدول الأمريكية يعيد تأكيد هذه المقاصد والمبادئ ، وينص على أن تلك المنظمة هي وكالة إقليمية بمقتضى أحکام ميثاق الأمم المتحدة .

وإذ تأخذ في اعتبارها قرار الجمعية العامة لمنظمة الدول الأمريكية (XVII-0/87) AG/RES. 880 المؤرخ في ١٤ تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٨٧^(١٣) بشأن التعاون بين المنظومتين .

وإذ تؤكد ضرورة مواصلة تعزيز التعاون القائم بالفعل بين الأمم المتحدة ومنظمة الدول الأمريكية ، لاسيما فيما يتعلق بالتنمية الاقتصادية والاجتماعية ، وكذلك المبادرة التي قام بها أمينها العام من أجل التعاون في عملية السلام في منطقة أمريكا الوسطى ،

وافتئاماً منها بضرورة استخدام الموارد الاقتصادية والمالية المتاحة بصورة أكبر وبتنسيق أكبر في تحقيق الأهداف المشتركة للمنظومتين .

١ - تحيط على تقرير الأمين العام بشأن التعاون بين الأمم المتحدة ومنظمة الدول الأمريكية وكذلك بما بذله من جهود تعزيز هذا التعاون :

٢ - تدعى الأمين العام إلى مواصلة اتخاذ التدابير اللازمة لتعزيز وتوسيع التعاون والتنسيق بين الأمم المتحدة ومنظمة الدول الأمريكية . لزيادة قدرة المنظومتين على بلوغ أهدافهما المشتركة :

. Add. 1 , A/43/552 (١٢)

Organization of American States, General Assembly. (١٣)

Seventeenth Regular Session, Washington, D. C., November 9-14,

. 1987, vol., Proceedings (OEA/Ser.P/XVII. 0. 2), p. 37